

قرار رقم (٥٠٥) لسنة ٢٠٢١

بتاريخ ٢٠٢١/٤/٦

بشأن شطب قيد وسيط التأمين

نائب رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية.

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية ،
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية ،
وعلى قرار الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل مصر ،
وعلى كتاب شركة أبكس لوساطة إعادة التأمين بشأن إنهاء خدمة احد المنتجين لديها ،
وعلى قرار السيد الأستاذ الدكتور رئيس الهيئة رقم ١٠٥٠ لسنة ٢٠١٧ بتاريخ ٢٠١٧/١١/٧ بتحديد اختصاصات السيد المستشار رضا عبد المعطى نائب رئيس الهيئة ،
وعلى مذكرة قطاع التأسيس والترخيص ورقابة المهنيين المعدة في هذا الشأن .

" قرر "



٤٦٠٧٦

مادة أولى: يشطب قيد أسم وسيط التأمين الآتي ذكره فيما بعد من سجل وسطاء التأمين لافتقاده أحد شروط استمرار قيد أسمه بالسجل المذكور :-

| م | الاسم | رقم القيد | تاريخ انتهاء الخدمة | اسم الشركة | الرقم القومي |
|----|--------------------------------|-----------|---------------------|---------------------------|----------------|
| ٠١ | احمد نادر محمد عبد الحليم زايد | ٣٩٢١٢ | ٢٠٢١/٢/١٣ | أبكس لوساطة إعادة التأمين | ٢٩٠٠٦٠٤٢١٠٣١٩٢ |

مادة ثانية: يتحمل الوسطاء كلاً فيما يخصه مسؤولية الاخطاء التي تحدث بالمخالفة لأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما وقرار الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين وكذا تتحمل الشركة مسؤولية الأخطاء التي تحدث عن الفترة ما بين تاريخ ترك الخدمة وتاريخ اخطار الهيئة .

مادة ثالثة: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه .

نائب رئيس

نائب

رئيس الهيئة

المستشار رضا عبد المعطى



٤٦٠٧٦